

198024 - خادمة لا تحصل على أجرتها ولا على طعامها

السؤال

أعمل خادمة لدى أسرة عربية ، ومنذ ثلاثة أشهر حين بدأت العمل وحتى الآن لم أستلم راتبي ، واستحي أن أطلب منهم ، أحيانا تأخذني الشجاعة فأطلب منهم ، فيخبروني بأنهم سوف يعطوني ، ولا أرى شيئا . هل من الإسلام تأخير الراتب ؟ ، وما حكم هذا السلوك ؟
وهناك أمر آخر : إن الأسرة التي أعمل عندها مسلمة ، لكنهم لا يعطوني طعاما ، وكأني لست موجودة معهم ، فحينما يطهى الطعام يأكلوه كله ، وإذا بقي شيء يأمروني أن أضعه في الثلاجة ، وأحيانا يعطوني شيئا ، وحيث إنني في حاجة للغذاء فقد آكل ملء كفي ، وقد أشرب بعض العصائر بقدر ما يجعلني أستطيع الحركة ، فهل ما أفعله صواب أم لا ؟

الإجابة المفصلة

أختنا الكريمة :

لقد آلمتنا معاناتك ، وأحزننا ما تجدين من الشدة والبأس في عملك ، ومعيشتك مع مخدوميك ؛ ولئن سألت عن الإسلام في ذلك الذي تعانينه ؛ فأين من الإسلام ذلك كله ؟!

وأين من الإسلام أن يشبع المخدوم ، والخادم جائع ؟!

بل أين من الإسلام أين يشبع وجاره جائع ؟!

بل أين من الإسلام أن يشبع ، ودوابه التي يعمل عليها ، والدواجن في بيته جياع ، لا يطعمهم ؟!

وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أَطْعَمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ ،

وَأَلْبَسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ) رواه مسلم (3007) .

وقال أيضا : (لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ ، وَلَا يُكَلَّفُ مِنْ

الْعَمَلِ إِلَّا مَا يُطِيقُ) رواه مسلم (1662) .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إِذَا كَفَى

الْحَارِمُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ ، فَلْيُجْلِسْهُ فَلْيَأْكُلْ مَعَهُ ، فَإِنْ

لَمْ يَفْعَلْ ، فَلْيَأْخُذْ لُقْمَةً ، فَلْيُرَوْغْهَا فِيهِ ، فَيُنَاوِلْهُ) .

رواه أحمد في مسنده (12/292 رقم 7338. الرسالة) وقال المحققون : إسناده صحيح على

شرط الشيخين .

نصيحتنا لك أن لا تسكتي على مظلمتك ، وأن تطالبي بأجرتك بكل جرأة ووضوح ، وتستعملي في سبيل ذلك الكلمات اللينة والصریحة في الوقت نفسه ، فما تفعله هذه الأسرة من تأخير أجرتك وحرمانك من الطعام من أقبح الظلم وأخسه ، حيث يستغل الغنيّ العامل الفقير ، ويؤخر أجرته ومستحقاته إلى أطول وقت ممكن ، لا لشيء إلا على سبيل الإهمال ، أو على سبيل القصد والعمد يريد إلحاق الأذى والعوز به .

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - وَذَكَرَ مِنْهُمْ - وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ) رواه البخاري (2270).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ) رواه مسلم في " صحيحه " (2564) .

فيا ويح أولئك المتجبرين الذين يستضعفون الناس ويأكلون أموالهم بالباطل ، وقد كان الأجر بهم أن يحسنوا إليهم ، فيكرمهم بما يزيد على أجرتهم لمساعدتهم على حمل تكاليف الدنيا وأعبائها ، وليس فقط أن يؤدوا إليهم حقوقهم .

فما بالك إذا اعتدوا على تلك الحقوق فأكلوها أو أخروها بغير وجه حق ، والله عز وجل

يقول : (وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ . وَجَزَاءُ

سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ

إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ . وَلَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ

فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ . إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ

يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ

لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ . وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ

الْأُمُورِ) الشورى /39-43.

وإذا كان عقد العمل والخدمة

الذي تعملين بموجبه قد نص على طعامك وشرابك في كفالة هؤلاء الذين تعملين معهم ، أو

كان العرف العام يقضي بذلك ، فلا حرج عليك حينئذ فيما تأكلين أو تشربين بغير علم

الأسرة التي تخدمينها ، فذلك حَقك المشروع المتفق عليه معهم .

أما إذا نص العقد على أن تتحملي تكاليف الطعامك والشراب ، أو كان هذا هو العرف

العام ، فالأصل أن توفيقي طعامك من مالك الخاص .
وفي حال عدم استلام الراتب وتأخيره يجوز لك الأكل بالمعروف دفعا للحاجة إذا لم
يتوفر لك من المال ما تشتري به الطعام .
والله أعلم .